

حصر وتوثيق إجراءات الخدمات بالوحدات الإدارية الخدمية

إدارة تخطيط وتراخيص النقل البحري	جهة تقديم الخدمة
----------------------------------	------------------

قسم شؤون البحارة والشهادات 6 خدمات	6/5 الوحدة الإدارية مقدمة الخدمة عدد الخدمات التي تقدمها
---------------------------------------	---

خدمة الإعفاء من متطلبات شهادة الحد الأدنى للتطبيق الآمن	(5)	مسمى الخدمة
افراد		الفئة المستفيدة من الخدمة
قطاعات خاص		السند التشريعي لأداء الخدمة
حكومي		رسم أداء الخدمة
قانون رقم (28) لسنة 2004م واستناداً للاتفاقية الدولية STCW لعام 1978م وتعديلاتها 1995.		السند التشريعي لرسم أداء الخدمة
500 ريال		
قرار مجلس الوزراء رقم 36 لسنة 2011م بتحديد الرسوم والأجور في موانئ قطر البحرية ورسوم تسجيل السفينة.		

	إلكتروني	v	يدوي
--	----------	---	------

كتاب رسمي من الشركة موجه لمدير الإدارة.	1	المستندات المطلوبة لتقديم الخدمة
صورة من قائمة الطاقم المتواجد على ظهر السفينة.	2	
أي وثيقة أخرى (إن وجدت) تدعم طلب الإعفاء.	3	
لا يوجد		النماذج المستخدمة

يومان	الوقت المقدر لإنجاز الخدمة
1	متوسط عدد المعاملات الشهري

لا يوجد	شروط الحصول على الخدمة
---------	------------------------

1	يتم تقديم خطاب موجه لمدير الإدارة موضحاً فيه الأسباب التي أدت الشركة لتقديم هذا الطلب.	الخطوات الرئيسية لتقديم الخدمة
2	ويتم التأكد من قبل الموظفين المعنيين من وجود جميع المستندات المطلوبة.	
3	وتم ترسل إلى الموظفين المختصين لدراسة الطلب.	
4	ومن ثم يتم إصدار شهادة الإعفاء.	

1	لا يوجد.	الجهات المرتبطة في تقديم الخدمة
---	----------	---------------------------------

1	الدوحة (الرئيسي).	منافذ تقديم الخدمة
---	-------------------	--------------------

الموقع الإلكتروني: لا يوجد.		
-----------------------------	--	--